

# المجلس (901) | #شرح\_سنن\_ابن\_ماجه | الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد #ابن\_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين قال رحمة الله تعالى بعض ما جاء فيما يستحب من الكفن. قال حدثنا محمد بن الصباح قال اخبرنا عبد الله بن رجاء المكي عن عبد الله ابن عثمان ابن خثيم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم 00:00:00

عليه وعلى الله وسلم خير ثيابكم البياض فكفونا فيها موتاكم والبسوها بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد قال الامام ماجة رحمة الله باب ما يستحب من الكفن - 00:00:26

آآ اورد في حديث ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير ثيابكم البياض فكفونا فيها موتاكم والبسوها وهذا دليل واضح على استحباب البياض وكذلك في اللباس وفي تكريير الاموات. لانه قال كفونا فيها موتاكم والبسوها. يعني فهو لباس للحياة ولباس - 00:00:53

للاموات لان عند الموت فانهم يحتفلون بشياب بيض وهذا الحديث من قوله عليه الصلاة والسلام وقد جاء ان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم كفونه في ثلاثة ثلاثة في اب لعل ذلك لانهم - 00:01:20

آآ اخذوا ذلك من آآ من هديه ومن قوله صلى الله عليه وسلم بأنه ذكر البياض والتکفين فيه الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم نفذوا ذلك في حقه عليه الصلاة والسلام فكفونه بشياب بيض - 00:01:44

فالرسول عليه الرسول عليه الصلاة والسلام اه ارشد الى استعمال البياض في لباس الناس وفي الافهام وكذلك اصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام فعلوا ذلك معه حيث كفونه بثلاثة اثواب بيض - 00:02:04

سحولية يعني من من بلد في اليمن يقال له سحور وهذه الاكفان هي للرجال والنساء يعني يكفون بالبياض ويكتفون بثلاثة ابواب وفي ذلك بين الرجال والنساء والاصل هو التساوي بين الرجال والنساء في الاحكام الا اذا جاء دليل خاص يدل على تخصيص النساء بشيء - 00:02:24

والحديث الذي ورد في تخصيص النساء اه بخمسة اثواب حمار واه اه المؤممة معها فانه آآ ليس بحديث صحيح وانما الصحيح هو ما جاء من التکفين آآ وهو يشمل الرجال والنساء - 00:02:54

قال حدثنا محمد ابن الصباح اخرجه مسلم وابن ماجة ابو داود ابو داود ماجع عن عبد الله ابن الرجاء المكي وهو؟ البخاري للقراءة ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة عن عبد الله ابن عثمان ابن خثيم وهو؟ صدوق للبخاري تعليقاً ومسلم واصحاب السنن. نعم. عن سعيد بن جبير رضي الله عنه - 00:03:20

وصديقة من اصحاب الكتب عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهم وهو احد العبادلة عن اربعة من الصحابة واحد سبعة مكثرين من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم قال حدثنا يونس ابن عبد الاعلى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنا هشام ابن سعد - 00:03:45 عن حاتم بن ابي نصر عن عبادة بن نسيب عن ابيه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الكفن الحلة ثم ذكر هذا الحديث عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الكفن الحلة والفلة هي

اسم - 00:04:05

للباس المكون من قطعتين متماثلتين مثل الازار والرداء مثل الازار والرداء فانه يطلق على مجموعهما حلة يعني فهو لباس مكون من شيئين متماثلين يطلق على مجموعهما حلة وهذا مخالف لما جاء في الحديث السابق من ان خير ثيابكم البيض تكفوا بها موتاكم -

00:04:30

اه كذلك لبسوها وكذلك انه كفن في ثلاث اثواب بيض وهذا فيه وفي اسناده ضعف. يعني هذا الحديث الثاني في اسناده ضعف فالمعنى عليه الحديث الاول وكذلك الحديث الذي سبق ان مر في تكرييم الصحابة للرسول صلى الله -  
صلى الله عليه وسلم بثلاثة اثواب ينصحوا لي. ليس فيها قميص ولا عمامه. نعم قال حدثنا يونس بن عبد الاعلى هو ومسلم والنسائي  
وابن ماجة عن ابن وهب اخرجه اصحاب الكتب عن هشام ابن سعد وثقة صدوق لهم صدوق نعم -  
بلغوه اوهام البخاري تعليقاً ومسلم واصحاب السنة. نعم عن حاتم لابي نصر وهو مجھول صحيح ابو داود وابن ماجة. نعم. عن  
عبادة ابن نسيب. وهو اصحاب السنن عن ابيه وهو مجھول ابو داود ابن ماجة. نعم -  
عن عبادة ابن الصامت ابن الصامت رضي الله عنه اخرج اصحاب الكتب لأن هذا الاسناد فيه مجھولان يعني هما غير صحيح. نعم  
قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عمر ابن يونس قال حدثنا عكرمة ابن عمار عن هشام ابن حسان عن محمد ابن سيرين -

00:06:05

عن ابي قتادة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولی احدكم اخاه فليحسن كفنه. ثم ذكر هذا الحديث عن  
ابي قتادة عن ابي قتادة الحارث بن الربعي الانصاري رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا ولی احدكم اخاه فليحسن  
كفنه لأن هذا يدل -  
00:06:29

على العناية بالكفن ان يكون حسناً وان يحسن في ذلك من كان ولی امره وذلك بان على الوجه المشروع وذلك بان يكون يعني كما  
جاء في الحديث السابق انه يکفن بالبياض -  
00:06:56

وانه يتلزم بثلاثة اثواب فالحديث يدل على الاحسان في آآ احسان من ولی امر الميت فانه يحسن في كفنه بان يأتي به على وجه  
حسن وعلى وجه مرضي وان هنا يأتي به طبقاً لما جاء في السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -  
00:07:16  
قال هدتنا محمد بن بشار هو الملقب بن دار وهو فقه رجل اصحاب الكتب عن عمر ابن يونس وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب  
عن عكرمة ابن عمار وهو صدوق يغلط اخرجه البخاري تعليقاً ومسلم واصحابه -  
00:07:43

00:08:01

من اهل الحديث واهل الفضل والعبادة. وكان ذكر في ترجمته انه انه قيل له شام ابن حسان ان ملك الموت بالباب لم يكن له  
ان يزيد شيئاً جديداً لانه دائمًا في عبادة دائمًا في قربات الى الله -  
00:08:21

عز وجل فإذا جاءه الموت يأتيه وهو على حالة حسنة لو كان لو قيل له شام بن حسان ان ملك الموت يعني وصل اليه لقبر روحه ما  
كان عنده آآ مجال لان يزيد شيئاً بل هو مستمر على العبادة ومستمر -  
00:08:41

على طاعة الله وطاعة رسوله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه نعم ومثله قيل في ترجمة صفوان ابن سليم وهو من من من  
رواتب آآ الحديث الذي هو حديث آآ انه ظهور لا ينجسه شيء فانه قيل -  
00:09:01

00:09:24

له لو قيل ان ساعة غداً لو قيل لهن ساعة غداً يعني ماذا ما كان باماكانه ان يأتي بشيء جديد. نعم عن محمد ابن سيرين محمد ابن  
سيرين ثقة الله واصحابه عن ابي قتادة -  
00:09:24  
اخذ صحابي اخذ اصحابه يقول بعض الناس يكفنون الاموات بالاخضر ويضعون في القبر الحناء على الميت والله ما نعلم بهذا اساساً  
لا نعلم لهذا اساساً لا لا التكييف الاخضر ولا نعم اذا كان ما وجدوا بياض فلهم ان يكفنوا بالاخضر -  
00:09:41

لهم يكفرون بالشیء الذي يتیسر والحنۃ يقول حنا کذا لا نعلم له اساس کيف الحنا يعني يضعون عليها يعني يضعون عليه کيف يعني؟

يعني شجر الحنۃ ولا ایش يعني ما نعلم لهذا الاساس سواء كان يوضع الحنا في قبره او انه يعمل له حنۃ - 00:10:13

قال قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في النظر الى المیت اذا ادرج في اکفانه. قال حدثنا محمد بن اسماعیل ابن قال حدثنا محمد ابن

اسماعیل ابن سمرة قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا ابو شيبة - 00:10:45

عن انس بن مالک رضي الله عنه انه قال لما قبض ابراهيم ابن النبي صلی الله عليه وسلم قال له النبي صلی الله عليه وسلم لا تدرجوه

في اکفانه حتى انظر اليه. فاتاہ فانکب - 00:11:05

عليه وبکی ثم ذکر هذا باب النظر الى المیت حين اذا ادرج اذا ادرج في اکفانه يعني اذا وضع في اکفانه اه اورد في هذا الحديث عن

ان النبي صلی الله عليه وسلم قال لهم اذا يعني اذا اذا - 00:11:25

ادرجت امک؟ لا تدرجوه في اکفانه حتى انظر اليه. لا تدرجوه في اکفانه حتى انظر اليه ففعلا. ولما جاء يعني آآ جاء النبي صلی

الله عليه وسلم وهو يريد ان يجعل في كفنه وان يدرج في كفنه - 00:11:49

اکب عليه اکب عليه نعم فاتاہ فانکب عليه وبکی. فاتاہ وانکب عليه وبکی الحديث هذا الحديث في اسناده ضعف. واما قضية

يعني کون المیت يعني يقبل فقد سبق المرة بفعل الرسول صلی الله عليه وسلم - 00:12:09

مطعمون وكذلك يفعل ابی بکر مع رسول الله صلی الله عليه وسلم. ولكن کونه يعني لا يدرج في الكفن الا بعد ان يوضع. وانما هو ولابد

من ستره لكن کونه يكشف وجهه او يعني يكشف رأسه ويقبل - 00:12:29

لا بأس بذلك واما کونه يعني لا يدرج في الكفن حتى ينظر اليه او الناس ينظرون اليه قد جاء في في هذا الحديث والظعیف وهو غير

ثبت عن رسول الله صلی الله عليه وسلم. واما تقبیل المیت فقد ثبت من فعله صلی الله عليه وسلم مع عثمان بن مطعمون ومن فعل

ابی بکر - 00:12:49

رضي الله عنه مع رسول الله صلی الله عليه وسلم وقد مر الحدیثان في ذلك. نعم قال حدثنا محمد بن اسماعیل بن سمرة هو ثقافه

رواه الترمذی والنسائی ابن ماجه نعم - 00:13:09

عن محمد بن الحسن البخاری وابو داود في المسائل والترمذی وابن ماجة عن ابی شيبة ابو شيبة هو یوسف ابن ابراهيم الجوھری

وهو ظعیف اخرج لهم الترمذی وابن ماجة. نعم. عن انس ابن مالک. رضي الله عنه خادم الرسول عليه الصلاة والسلام. واحد سبعة

المکثربن من حديثه. واذا الحديث غير - 00:13:26

لان في اسناده یوسف بن ابراهيم الجوھری وهو ضعیف. نعم يقول عندنا اذا مات احد يجتمع الناس عند مكانه الذي يکفن وبعد

التکفین يکشف وجهه حتى يدخل عليه كل من اتى يدخل الرجال والنساء - 00:13:53

ليروا فهل هذا ساعغ؟ کنا ما نعلم لهذا عصا. يعني کونه يکشف وجهه والناس اليه ينظرون اليه لكن من من اراد ان يأتي اليه ويقبله له

ان يفعل ذلك كما فعل رسول الله صلی الله عليه وسلم في عثمان ابن مطعمون وكما فعل ابو بکر - 00:14:16

الرسول واما کونه يکشف والناس يمررون عليه وينظرون اليه كما يقولون يلقي عليه النظرة الاخیرة النظرة الاخیرة يعني آآ يعني هذا

ليس له ليس له وجه اذا وضع المیت في قبره هل یجوز حینئذ کشف وجهه - 00:14:37

ما اعلم الانسان يدل عليه وانما يعني يكون وجهه مغطی. اما ما اعلم شيء يدل على کشف الوجه. اذا وضع في قبره قال رحمة الله

تعالی بباب ما جاء في النهي عن النهي قال حدثنا عمرو بن رافع قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن حبیب - 00:15:01

عن حبیب بن سلیم عن بلال بن حبیب قال كان حذیفة رضي الله عنه اذا مات له المیت قال لا تؤذنا به احدا اني اخاف ان يكون نعیا.

اني سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم باذنی هاتین - 00:15:22

ينهى عن النهي ثم ذکر آآ ثم قال الامام ماجة في هذه الترجمة بباب النهي والنھی هو نعی المیت يعني آآ الاشادة به واظهار

محاسنه آآ ما یفعله الجahلیة من کونه - 00:15:42

يعني اه اه یرفعون الاوصوات بذلك اه وهو من عمل الجahلیة. واه والاخبار بوفاة المیت. يعني هذا جاء عن الرسول صلی الله عليه

وسلم فانه اخبر عن موت النجاشي. واخبر عن موت زيد ابن حارثة - 00:16:05

ومن وجعفر وكذلك والذين ومن معه والذي هو والثالث الذي معهم وكذلك يعني اه اذا كان الاخبار عن بالشيء الذي قد حصل ليدعى له وانه ليس فيه امر محظوظ لا بأس به وكذلك اذا كان اعلم الناس اه ليصلوا عليها وليذهبوا ليصلوا عليه لان قيل انه يعني -

00:16:25

توفي فلانى سيصلى عليه في الوقت الفلاني والناس يأتون ويصلون عليه فهذا لا بأس به. وانما النعي الممنوع هو الذي كان من عمل الجاهلية وهي آآ ذكره وآآ يعني تالم الدعاء بالويل والثبور وآآ ما الى ذلك من اعمال - 00:17:01

جاهلية فهذا هو الذي لا يجوز. واورد ابن ماجة هذا الحديث عن حذيفة وانه كان يقول اذا مات له قريب قل لا تؤذنوا به احدا اني اخشى ان يكون نعيا لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النعي لان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن النعيم - 00:17:21

الممنوع هو ما كان فيه محذور واما اذا كان فيه مصلحة فان ذلك سائغ ولا بأس به. والحديث في استدله ضعف ولكن جاء اه حدث اخر اه يتقوى به عند الترمذى وهو عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان - 00:17:41

النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم وان نعي فانه من عمل الجاهلية فانه من عمل الجاهلية فيكون آآ بعضها يشد بعضا ويكون حسنا لغيره. ويكون الحديث حسنا لغيره باجتماع الحديدين حديث حذيفة - 00:18:02

حديث آآ ابن مسعود رضي الله تعالى عنه عن الصحابة اجمعين. نعم قال حدثنا عمرو بن رافع هو الفقه خجله؟ نعم عن عبد الله ابن المبارك اصحاب الكتب عن حبيب ابن سليم وهو مقبول وله الترمذى وابن ماجة. نعم - 00:18:22

هو الذي يعتبر اذا جاء ما يعبده ويتابعه. وقد جاء ما يعبده في الحديث الذي عند الترمذى عن ابن مسعود رضي الله عنه هو الذي اشرت اليه. نعم عن بلال ابن يحيى وهو الصدوق واصحاب السنن عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهم وقد اخرج له اصحابه - 00:18:45

كتب ثم ايضا في علة اخرى وهي انه قيل ان بلال ابن يحيى لم يسمع من آآ حذيفة عدد من الاسئلة عن الاخبار عن الميت لكن بصور متعددة يقول هذا عندنا في البلاد اذا مات الميت بعثوا الى القرى المجاورة لاخبارهم بموته. فهل هذا من النعي - 00:19:13

اه اخبار الناس انه المتقاربين وكذلك اخبار يعني الناس المتبعدين اذا كانوا اقارب له ليعلموا بذلك لا بأس به مثل ما يحصل الان في هذا الزمان من ارسال رسائل الجوالات بانه حصل كذا وكذا فمثل ذلك لا بأس به لانه مجرد اخبار وليس فيه يعني نعي - 00:19:40

ليس فيه يعني ذكر شيء من اعمال الجاهلية هذا مثل احوال الرسول صلى الله عليه وسلم عن النجاشي لما مات. وقد يأتي احد لصلة عليه وحضور جنازته نعم هذا يسأل كذلك عن الاخبار او وضع اعلان في الصحف - 00:20:01

والتلفزيون آآ اه الاحضار يعني اذا كان في مصلحة وفي فائدة من اهله بان اه يعني اه لكن مثل هذه الاخبار العام هذا يعني ما هو مثل الاحضار الذي فيه كون الناس يمكن احد يأتي ويصلى عليه وكذلك ايضا قد يكون بعض الناس لهم مكانة ولهم - 00:20:21

انزل اذا اعلن فان الناس يعني يذهبون للصلاة عليه اذا كان عين آآ المكان الذي سيصلى عليه واما ذكر الشيء الذي من اعمال الجاهلية والذي فيه اه كلام لا ينبغي فهذا هو الذي لا ينبغي. نعم - 00:20:46

اعلان عنه بمكبرات الصوت في المسجد ما يصلح ولا ينبغي هذا يعني وانما يبلغ الناس يمكن يعني الناس يعني آآ يبلغوا وبعضهم بعضا او الامام يبلغ الناس ان فيه جنازة سيصلى عليها في المكان الفلاني. اذا كان مثلا في قرية ويصلى في مكان معين - 00:21:07

المكان قريب بحيث انهم ينتقلون ويهذبون يصلون بعد ان صلوا في مسجدهم والمسجد للآخر يتأخر قليلا ليجتمع الناس ويصلون على الجنازة مثل هذا لا بأس به قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في شهود الجنائز قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام

بن عمار قال حدثنا سفيان ابن - 00:21:32

عيينة عن الزهرى عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال حدثنا ابو بكر ابي شيبة وهشام ابن عمار قال

حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد ابن المسيب عن - 00:22:00

ابى هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنازة فان تكون صالحة فخير تقدمونها اليه. وان تكون غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم - 00:22:18

ثم ذكر باب شهود الجنازة يعني شهود الجنازة للصلوة عليها دفنه او الذهاب يعني معها من البيت الى المسجد ليتبعها الى البيت من البيت للمسجد او يدفع له من المسجد الى المقبرة - 00:22:36

الذهب الى مصلى او الذهب الى مقبرة آآ يعني هذا هو المقصود بشهود هذا عشان الانسان يحضر ويشهد ويكون شاهدا حاضرا لان آآ يكون معها في المسجد او يذهب معها - 00:22:55

من البيت يعني اذا كان بعض الناس يعني ذهب معها فيكون بذلك تتبعها حتى يصلى عليها وتبعها حتى تدفن وقد ورد في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة يعني انها لا تؤخر وانما يشرع بها والمراد بالاسراع الاسراع الذي لا يكون - 00:23:15

ومعه آآ خشية الضرر عليها او على الحاملين لها بان تسقط من على الرؤوس وتتضرر او يتضرر بسبب ذلك ولكنه يشرع بها. فقال عليه الصلاة والسلام فلم تكون صالحة فخير تقدمونه اليه. يعني هذا الاسراع - 00:23:36

تسعون بها الى خير. تلقاء في القبر لان الميت اذا وضع في قبره فانه اما ان يحصل امامه خيرا ما يحصل امامه عذابا قال وان كان غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم. يعني تتخلصون من شر تضعونه عن رقابكم. يعني في ان كانت صالحة - 00:23:56  
فخير تقدمونها اليه لان امامها خير. وان كانت شر وان كانت غير ذلك فانها تقدم على عذاب وانتم تتخلصون منها بوضع ذلك الشر عن رقابكم. فالحديث يدل على شهود الجنازة وعلى - 00:24:19

الصلاה عليها وعلى الذهب لدفن لتشييعها ودفنه وكذلك ايضا يعني فيدل على الاسراع بها وعدم التباطؤ ولكن الاسراع الذي لا يترتب عليه مقدرة لالجنازة ولا للحاملين لها معها وكذلك ايضا بيان ان الميت يحصل على الخير امامه من حين فيصل الى قبره ويحصن - 00:24:39

الشر امامه من حين يصل الى قبره. نعم قال حدثنا وقت ابن ابي شيبة ثقة فليصحب كتب الترمذى. وهشام بن عمار اه صدوق خرجه البخارى واصحابه سنن. عن سفيان ابن عيينة اصحاب الكتب. عن الزهرى - 00:25:09

محمد المسلم من عبود الله ثقة اخرجه اصحاب الكتب. عن سعيد بن المفید وثيقة فقيهة احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين اخرجه اصحاب الكتب. من ابى هريرة عبد الرحمن بن صالح الدوسري رضي الله عنه وهو اكثرب الصحابة حدثنا - 00:25:30

قال حدثنا حميد بن مساعدة قال حدثنا حماد بن زيد عن منصور عن عبيد بن مصطفى عن ابى عبيدة قال قال عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه من اتبع جنازة فليحمل بجوانب السرير كلها - 00:25:48

فانها فانه من السنة. ثم ان شاء فليتطوع وان شاء فليدع ثم ذكر هذا الحديث عن اه عن ابن مسعود. نعم. عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كلامه. نعم - 00:26:08

هو يقول ايش فعل ؟ من اتبع جنازة فليحمل بجوانب السرير كلها فان ذلك فانه من السنة فانه من السنة ومن اراد ثم ان شاء فليتطوع وان شاء فلي من شاء فليتطوع - 00:26:27

من شاء فليدع يعني كان المقصود من هذا انه يحمل الجوانب السرير كلها انه يعني ينتقل من هنا الى هنا وان يحصل تبادل وان ذلك يحصل يعني ولو كان قليلا وان اراد ان يستمر يعني فان ذلك تطوع يعني وذلك خير - 00:26:48

لكن الحديث غير صحيح او هذا الاثر غير صحيح. ولكن قوله من السنة يعني هذا يدل على على رفعه للرسول صلى الله عليه وسلم لان الصحابي قال من السنة كذا فله حكم الرفع. لكن الحديث غير صحيح. لان فيه اسناده آآ ضعف. نعم - 00:27:08

قال حدثنا حميد بن مساعدة صدوق رواه مسلم من اصحاب السنن عن حماد بن زيد اصحاب الكتب عن منصور ابن معتمر فقه عن عبيد ابن عبيدة ابن الخواص هو اخرج له ابن ماجة نعم عن ابى عبيدة ابو عبيدة ابن عبد الله ابن مسعود - 00:27:31

وثيقة فجره اصحاب الكتب عن ابن عبدالله بن مسعود. ها؟ عن ابن مسعود. اصحاب الكتب وابوه عبدالله بن مسعود الغضمان. اخرج له اصحاب الكتب العلة اللي فيه ان ان فيه انقطاع بين ابي عبيدة وبين ابيه فانه لم يسمع من ابيه. فالحديث في الاسناد منقطع -

00:27:51

وغير صحيح نعم يقول نرى بعض الناس اذا اخرجت الجنازة من الحرم للدفن نرى انهم يتباررون لحمل الجنازة علماً بانهم لا يذهبون الى الدفن وانما يحملونها خطوات. فهل هذا من شهود الجنازة -

00:28:11

هذا ليس يعني ما دام انهم لا يذهبون ما يذهبون الى المقبرة ويشهدونها فمن اقل شهود. هذا ما اقل شهود هذا يعني هم صلوا عليها اذا كانوا صلوا لكن كونهم بس حملها خطوة او خطوتين مثل هذا اللي يحصل تبادل هذا جاء في هذا الحديث الضعيف الذي مر -

00:28:32

وآلا يقال ان الانسان له اجر من تبعها لانها من تبعها تدفن لان الاجر يعني يحصل له حق من حصل حتى قال حدثنا محمد ابن عبد الله ابن عبيد ابن عقيل قال حدثنا بشر ابن ثابت قال حدثنا شعبة عن ليث عن ابي برد عن ابي -

00:28:52

موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى جنازة يسرعون بها قال لتكن عليكم الحين ما ورد هذا الحديث عن ابي موسى. عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه. ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى يعني جنازة قد اسرعوا بها فقال عليكم السكينة. فاسرعوا بها -

00:29:16

فقال عليكم السكينة هذا الحديث في اسناده ليث ابن ابي سليم وفيه ضعف وآلا وهو مخالف للحديث الذي تقدم اسرعوا بها فان تكون صالحة وخير آلا تقدمونها اليه وان كانت بخلاف ذلك -

00:29:43

تضعونه عن عن رقابكم فهو مخالف له لكن اذا اريد به انهم عندهم سرعة شديدة يعني يخشى منها الضرر وانه اراد منهم ان يخففوا قد يكون له وجه اما اذا كان نهيا عن السرعة فهذا مخالف للحديث الصحيح الذي ورد في ذلك ولهذا قالوا ان -

00:30:06

هذا ان في اسناده ضعف وايضا هو مخالف للحديث الذي فيه الامر بالاسراع بالجنازة لكن كما اشرت اذا كان الحديث وقع في اسراع شديد والرسول صلى الله عليه وسلم امر بان يخفف الاسراع فقد يكون له وجه واما اذا كان -

00:30:31

نهي عن الاسراع اصلا فهذا مع ظعن اسناده ايضا فيه مخالفة للحديث الصحيح الذي مر وقريبا نعم قال حدثنا محمد ابن عبد الله ابن عبيد ابن عقيل هو تذوق الى ابو داود والنسياني ابن ماجة. نعم. عن بشر ابن ثابت. اها. صدوق للبخاري تعليقا وابن ماجد. نعم. عن شعبة. شعبة بالحجاج -

00:30:51

اصحاب الكتب عن ليث وابن ابي سليم وهو صدوق غلطة جدا فترك للبخاري تعليقا واصحاب السنن. نعم. عن ابي برد. ابو برد بن ابي موسى الاشعري ثقة اخرجه اصحاب الكتب عن ابيه نبيه ابي موسى وهو عبد الله ابن قيس رضي الله عنه اخرجناه اصحاب الكتب -

00:31:18

قال حدثنا كثير ابن عبيد الحمصي قال حدثنا بقية ابن الوليد عن ابي بكر ابن ابي مريم عن راشد بن سعد عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا ركبانا على دوابهم في -

00:31:40

جنازة فقال الا تستحيون ان ملائكة الله يمشون على اقدامهم وانتم ركبان ثم ذكر هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى جماعة ركبان يعني آلا يتبعون جنازة فقال لهم الا تفسحون الملائكة -

00:32:00

وانتم ركبان والحديث ضعيف لأن في اسناده ابو بكر ابن ابي مريم وهو ضعيف وهو غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء ما يدل على جواز الركوب لكنه يكون وراء الجنازة. كما سيأتي. يعني يكون وراء الجنازة لا يكون امامها. نعم -

00:32:20

قال حدثنا كثير ابن عبيد للحمصي هو في ظهره ابو داود والنسياني وابن ماجة. نعم. عن بقية ابن الوليد وهو صديق البخاري تعليقا ومسلم ابشر عن ابي بكر ابن ابي مريم وهو ضعيف اخرج له ؟ ابو داود والترمذى وابن ماجة. نعم. عن راشد بن سعد. وهو -

00:32:40

رواه البخاري تعليقاً وفي الادب المفرد واصحاب السنن عن ثوبان رضي الله عنه اخرج لهم مخالفة للمفرد ومسلم واصحاب السنن. هم قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا رح ابن عبادة قال حدثنا سعيد بن جبير الله بن جبير بن حية قال حدثني زياد بن - 00:33:01 الزبيبر ابن حية انه سمع المظفرة ابن شعبة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خلف الجنائز والماشي منها حيث شاء. ثم ذكر هذا الحديث عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه. ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:25 قال ماشي الراكب خلف الجنائز يعني يكون خلف الجنائز والراكب والماشي منها شال يعني سواء امامها او عن يمينها او عن عليها او خلفها له ان يمشي كيف شاء. متقدماً عليها او متاخراً عنها او عن يمينها عن شمالها. واما الراكب فانه يكون وراء - 00:33:45 نعم قال حدثنا محمد بن بشار عن روح بن عبادة. ثقة اصحاب الكتب. عن سعيد بن عبيدة الله بن جبير. سبق ربما وهم البخاري والترمذى والنمسائى وابن ماج. نعم عن زياد بن جبير وهو في قصر اصحاب الكتب عن المغيرة بن شعبة. رضي الله عنه. اخرج اصحاب الكتب - 00:34:05

قال رحمه الله تعالى بباب ما جاء في المشي امام الجنائز. قال حدثنا علي بن محمد وہشام عمار وسہل ابن ابی سہل قالوا حدثنا سفیان عن الزهری عن سالم عن ابیه رضی الله عنہ انه قال رأیت النبی صلی الله علیہ وسلم علی الہ - 00:34:29 وسلام وابا بکر وعمر رضی الله عنہما یمشون امام الجنائز ثم ذکر باب النفي امام الجنائز وذکر هذا الحديث عن ابن عمر ان النبی صلی الله علیہ وسلم قال رأیت النبی صلی الله علیہ وسلم وابی بکر وعمر رضی الله عنہما یمشون - 00:34:49 امام الجنائز فدل على ما ترجم له من ان الماشي يتقدم على الجنائز وكما مرة في الحديث السابق يكون معها حيث شاء. يكون منها حيث شاء متقدماً او متاخراً او عن يمين او عن شمال - 00:35:09 ولكن اه هذا الحديث فيه ان الرسول صلی الله علیہ وسلم والخلفيتين من بعده اه اه رضی الله تعالی عنہما كانوا یمشون امام الجنائز. وذكر اه فعل الخليفتين الراشدين من بعده يعني دال على ان هذا حکم محکم وانه غير منسوخ. لأن الرسول صلی الله علیہ وسلم فعله وكذلك - 00:35:27

الخلفيتان الراشدان من بعده آآفعلاه رضي الله تعالى عنهم. نعم قال حدثنا علي ابن محمد اخرجه النسائي في مسند علي وابن ماجة. وہشام ابن عمار وسہل ابن ابی سہل. هو صدیقه اخرجه ابین ماجة؟ نعم. نعم - 00:35:55 عن سفیان عن الزهری عن سالم. سفیان ابن عبینة والزهری والزهری وسلام ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب. ثقة في اصحابه عن ابیه عبد الله بن عمر رضی الله عنہما وهو احد العبادلة الاربعة واحد سبعة المکفرین من حديث الرسول صلی الله علیہ وسلم - 00:36:15

قال حدثنا نصر ابی الجھظمی وہارون ابی عبد الله الحمال قالا حدثنا محمد بن بکر البرسانی قال اخبرنا یونس ابی یزید الایدی قال حدثنا الزهری عن انس ابی مالک رضی الله عنہ انه قال كان رسول الله صلی الله علی الہ - 00:36:36 عليه وعلى الله وسلم وابو بکر وعمر وعثمان رضی الله عنہم یمشون امام الجنائز مثل الذي قبله الا ان في زيادة عثمان. في الخلفاء الراشدين وانهم وانهم - 00:36:55

وقبلهم رسول الله صلی الله علیہ وسلم كانوا یمشون امام الجنائز قال حدثنا انس ابی الجھنظمی ويكون ویجوز ايضاً ان يكون انه رآهم يعني مجتمعین في حیاة الرسول صلی الله علیہ وسلم - 00:37:15 وان ابو بکر وعمر وعثمان انهم كانوا یمشون امام الجنائز فيكون اه في حیاته وانهم مجتمعون وكذلك ايضاً يحتمل ان يكون انهم فعلوا ذلك من بعده. نعم قال حدثنا ابی الجھنظمی هو ثقة اخرجه اصحاب الكتب - 00:37:33

وہارون ابی عبد الله الحمال البغدادی وهو ثقة البخاری واصحاب السنن مسلم واصحاب السنن عن محمد ابی بکر البرسانی وهو؟ صدوق کن قد يخطئ اصحاب الكتب. ان یلزم لیزید الایدی ثقة وهي اصحاب كتب. عن الزهری عن انس ابی مالک. نعم - 00:37:56

قال حدثنا احمد بن عبده قال اخبرنا عبد الواحد بن زياد عن يحيى بن عبد الله التيمي عن ابی ماجدة الحنفی عن عبد الله ابن مسعود



سبق ان مر الشعوب بها فان تكون خيرا تقدمون اليه والا فشر تضعونه عن رقابكم - [00:44:20](#)  
الجنازة يعني يبادر بها ولا تؤخر. نعم قال حدثنا حرملاة ابن يحيى هو صدوق اخرج لهم مسلم نسائي ابن مالك. نعم. عن عبد الله ابن وهب اصحاب الكتب. عن سعيد ابن - [00:44:46](#)

ابن عبدالله الجهنمي مقبول رواه الترمذى والنسائى فى مسند علي وابن ماجة. نعم. عن محمد بن عمر بن علي وهو صدوق اصحاب السنن عن ابيه عمر وهو اصحاب السنن. نعم. عن جده علي. عن جده عن اه - [00:45:03](#)

عن جده. هم. يعني عمر يروي عن ابيه. محمد يروي عن ابيه عمر. وعمر يروي عن ابيه علي اي نعم. نعم. يعني اه عمر اه عن علي رضي الله عنه امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهاشميين - [00:45:23](#)

صاحب المناقب الجمة والفضائل الكثيرة وحديث عند اصحاب الكتب الستة وهذا وفي هذا الاسناد روایة عمر بن علي عن ابيه وهذا مما يبين ان المحبة والمودة والعلاقة الوطيدة بين ابى بكر وعمر وعثمان - [00:45:43](#)

الخلفاء الراشدين الثلاثة الاول وان صلتهم وثيقة في اهل البيت وذلك ان علي رضي الله عنه سمى باسماء الخلفاء الراشدين الثلاثة تسمى بابى بكر وبعمر وبعثمان. وكان له من الولد خمسة عشر. منهم ابو بكر ومنهم عمر ومنهم عثمان - [00:46:04](#)

سمى باسماء الخلفاء الراشدين الثلاثة قبله رضي الله تعالى عنه وارضاه. وهذا يدل على ما كان بينهم من المودة ومن الالفة. وان صلة بينهم وثيقة وكذلك ايضا الخلفاء الراشدون آآ ايضا هم مع اهل البيت آآ نفس الشيء - [00:46:24](#)

لانه ثبت عن في صحيح البخاري عن ابى بكر رضي الله عنه انه قال والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم احب ان اصل الى من قرابتى وقال ايضا رضي الله عنه كما في البخاري ارقبوا محمدا صلى الله عليه وسلم في اهل بيته. وعمر رضي الله تعالى عنه - [00:46:47](#)

لما خرج من الناس يستسقي آآ اختار العباس لان يدعوه الناس اختار او لانه عم الرسول صلى الله عليه وسلم مع انه يوجد منه افضل منه. ومن هو خير منه ولكن لقرباته للرسول صلى الله عليه وسلم اختاره - [00:47:06](#)

ولهذا قال اللهم انا كنا الجنة توسلنا اليك بنينا وتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا قم يا عباس ادعوا الله والحديث في صحيح البخاري وعبر بقوله عم نبينا ما قال انك ابن عباس وانما اختاره لهذه الصلة ولهذه القرابة فاذا - [00:47:26](#)

الصلة بين الخلفاء الراشدين وبين اهل البيت. يعني اه يعني عظيمة وبينهم المودة وبينهم المحبة. رضي الله تعالى عنهم وارضاهم فهذا الحديث فيه يعني روایة عمر عن ابيه علي رضي الله عنه وكما قلت آآ من انه سم - [00:47:46](#)

ان له خمسة عشر من الذكور سمي منهم آآ ثلاثة باسماء الخلفاء الرشيد بابى بكر وبعمر وعثمان رضي الله تعالى عنه عنهم وعن صاحبته اجمعين ومن احسن من يعني ابناء الصحابة يعني اذا كان لهم روایة في الصحيحين او - [00:48:09](#)

واحدهما آآ كتاب الرياض المستطابة فيمن له روایة في الصحيحين من الصحابة فانه يعني باولاد الرجل بل ويذكر امهاتهم. يعني ذكر الاولاد عليه الخمسة عشر وذكر امهاتهم هذه طريقة انه عندما يترجم للصحابي الذي له روایة في الصحيحين او في احدهما يذكر ابناءه ويذكر امهات ابناءه - [00:48:32](#)

اذا كانوا من امهات متعددة. نعم قال حدثنا محمد ابن عبد الاعلى الصنعاني بل من بنا قريبا الحديث الذي فيه اه ان علي رضي الله عنه قال وحدثني ابو بكر وصدق ابو الحديث الذي هو هو ثانى حديث في مسند الامام احمد - [00:49:02](#)

هو ثانى حديث في مسند الامام احمد لان اول حديث حديث ابى بكر رضي الله عنه انكم تقرأون هذه الاية عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتם. والحديث الثانى هو الحديث الذي فيه ان امام مسلم يذنب يذنب ذنب ثم - [00:49:27](#)

صلي ركتعين يعني وهذا اه من روایة علي عن ابى بكر رضي الله عنه. ولهذا لما رواه قال حدثني ابو بكر وصدق ابو بكر نعم قال حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال اخبرنا معتمر بن سليمان قال قرأت على الفضيل ابن ميسرة عن ابى حريز - [00:49:47](#)

ابا بردة حدثه قال اوصى ابو موسى الاشعري رضي الله عنه حين حضره الموت فقال لا تتبعوا بمجمور قالوا له او سمعت فيه شيئا؟ قال نعم من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر - [00:50:11](#)

في هذا الحديث عن أبي موسى رضي الله عنه انه قال اذا انا مت فلا تتبعوني بمجمري يعني الذي هو نار يعني ترجمة قال لا يعني لا يريد لا تتبع بنار يعني المجمد هو النار التي فيها جمر وفيها طيب. فكذلك يعني لا - 00:50:34

بل معها يعني لا يحمل معها نار يعني آآآ أبو موسى رضي الله عنه لما قال هذا الكلام قال اقالوا اسمعت في هذا شيئاً؟ يعني معناه سأله عن الدليل الذي استدل به - 00:50:54

على هذا الكلام الذي قاله؟ قال نعم من رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا يدل على انه مرفوع. انه مرفوع الى رسول الله عليه الصلاة والسلام. لأن انه قال ذلك اوصلى بذلك فسألوه عن هذه الوصية هل له اساس؟ وهل له مستند فيها؟ او انها من عند نفسه؟ وقال - 00:51:11

بل اه نعم يعني ان انه سمع فيها شيئاً وكان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حديثنا محمد بن عبد الاعلى الصناعي هو مسلم واصحاب السنن. نعم. عن معتمر بن سليمان. المعتمر بن سليمان بن طرحان - 00:51:31

ابن عثيمين ثقة اخذ لاصحاب الكتب عن الفضيل ابن ميسرة. وهو؟ الصدوق المفرد وابو داود والنسائي ابن مالك. نعم. عن ابي وهو لله بن حسين صدوق يخطئ البخاري تعليقاً واصحاب السنن. نعم. عن ابي بردة. عن ابي بردة ابن ابي موسى - 00:51:52

ثقة في اصحاب الكتب عن ابيهم عن ابيه عبد الله بن قيس رضي الله تعالى عنه اخرجه اصحاب الكتب انتهى الذهب نعم ونفق على ابواب صلاة الجنائز ونتوقف عن التدريس وسائل الله عز وجل ان - 00:52:12

يوفقنا جميعاً لما فيه رضاه وان يوفقنا لتحصيل العلم النافع والعمل به لانه سبحانه وتعالى جواد كريم الله وسلم وببارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيراً وبارك الله فيكم واثابكم الله الصواب الحق. افانا الله وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين - 00:52:32

اذا كان انا في حاجة الى استخدام القوانين. الا ضاءة نعم اذا كان هناك حاجز عن الاستعمال هذه تجوز بقدر الحاجة هل من مصوغات تأثير انتظار اقارب الميت حتى يصلوا ربما ينتقلون بعد يوم او يومين - 00:52:57

لا ينبغي لا ينبغي التأخير المبادرة فيها هل هي السنة؟ اما اذا كان يعني يعني الوقت المثير يعني في الحقيقة اليوم يعني آآآ تأخير الطويل ما ينبغي الذي يمشي في الجنائز وهو يشعل تجارة هل يدخل في النهي - 00:53:29

يعني هذا اقول هذه مرتبة امر محرم. وهذا يعني آآ ما ما يقال من النهي عن يعني كون احد منهم يعني هو مرتکب المعصية هو في مجرد شرب لهذا الدخان هو مرتکب المعصية. فالواجب عليه ان يتركه دائمًا وابداً. ان لا يمره ابداً. ما هو وصفه حالياً - 00:54:09 كونه مع الجنائز مطلوب منه ويجب عليه ان يتركه دائمًا وابداً هرج النبي صلى الله عليه وسلم من ثيابه عند تغطيته. ما صار شيء لكن الحديث الذي مر انا قال - 00:54:39

المؤمنين هذا حديث ضعيف. ومعلوم انما يعني عدم وجودي عليها ولكن كونه مغطى وبشيء بحيث انهم يغسلونه من تحت والغطاء يعني خوف يعني ليس الثياب التي تكون من تحته فيكون يعني يصيّبها بـ - 00:55:02

شيء لكن آآ قميص غير صحيح. الوقت يفيدني في ابي داود بباب قتل الميت عند غسله. قال حديثنا ابن تيمية قال حديثنا محمد ابن سلمة قال حدثني يحيى ابن عباس عن ابيه عباس ابن عبد الله ابن الزبير قال سمعت عائشة رضي الله - 00:55:32

تقول لما ارادوا غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالوا والله ما ندرى فجدد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ثيابه كما نجرب موتانا ام نؤكله عليه ثيابه فلما اختلقو القى الله عز وجل عليهم النوم - 00:56:02

حدثنا منهن رجل الا ذقنه في صدره. اللي هو الا ذقنه يهرب اليه. ثم انما هو حالة من ناحية البيت. لا يدركون منه ان اقتلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليهم ثيابه. فقاموا - 00:56:22

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسلوه. فعليه خبيث. يسبون الماء فوق القميص. ويدركونه بالقميص دون وكانت عائشة تقول وما استقبلت من عمري ما غسله الا بالكامل. حديث حكم عليه الالباني - 00:56:42

والله الحكم احنا في ناس قال حدثنا النخيلي قال حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق كما حدثني يحيى ابن عباس عن ابيه

حدثني حديثه هو حديثه وصرح بالتحديث يكون من قبيل الحسن لانه قدور. ويعني الذي يعاب عليه التدليس فاذا صرخ بالتحديث يجوز احتمال اه وعلى هذا يعني سيكون ذاك الذي مرة ايضا يعني - 00:57:22

اه ومحدثنا سعيد الازهر عن ابي معاوية عن ابي بردة عن علقة بن مغفل عن ابن هذا مما اخذوا هم لا تنزعوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصه - 00:58:41

يعني هذا مش مرتاح وبهذا شاهد النهاية اللي انا فيه الغرية وغير ابو غردة هذا ضعيف ضعيف يعني يكون مشاحد نهاية يخافوا عليها على ابن عباس عن ابيه عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها هذا باسناد - 00:59:33

على يعني مر معناته وغسل المرأة زوجها قال حدثنا احمد ابى القائد الوھبی قال هل ان محمد ابى اسحاق عنیف ابن عباس ابن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن عائشة قالت لو كنت استخرجت من امری لاستدررت - 01:00:34

ما غسل النبي صلى الله عليه وسلم غير نسائه. ايه نعم يقول السائل عليه على هذا الكلام هل يبني عليه استصغر الكفن من اليمن صاحبه في بلادنا كثير من الناس يستعملون كفنا رقيقة على شكل ازار وقميص - 01:00:54

وسراويل وهل هذا هو الكفن المشروع؟ لا ليس مثل لانه ما فيه مم في قضية الفراويل؟ نعم يعني ليس فيها قميص ولا عمامه وكذلك ايها التراویح هذه الديون تقیید وتعطیر کفن المرأة - 01:02:14

آآ الرجل الى امرأة هل يجوز للنساء الذين يقربون مني؟ ان يذهبوا للمسجد للصلوة على ميتهم او الصلاة عليه في البيت هذا كل ذلك صحيح ان جعلنا هذا في عنيفة فتعتبر لهم وكيف عاش رضي الله عنه - 01:02:46

ان صلينا عليه صحيحة ما حكم غسل الماء على القبر بعد الدفن؟ الدفن مقصود به يعني اذا وضع الميت في قبره هل يجوز هل المربوطة او المربوط بها الحصن هو ما اعلم يعني شيء في هذا لا اعلم يعني سواء بقيت - 01:03:22

يعني يعني يحصل الثواب والعقاب في جميع الاحوال ابي يا هذا كما هو معلوم حتى لا يمشي فيه. اقول حتى لا ينكشف يعني قوم يعملون شيء ذهبوا به وقد ينتشر ولكن كونهم يعملون للاشياء يربطون بها حتى يحسن الشفاء فاذا حلت لانه المقصود منها زال - 01:04:07

ما اعلم شيئا يدل على هذا. لا على هذا ولا على هذا عنكم ان لكم قول اخر في مسعى كيف عندي يا اخوان انا اقول ان اللي يفعل جديد اذا ثبت انه بين الصفا والمروة سيتحسن فيه - 01:04:37

فان لم يثبت فانه لا يصح ما حكم الاستماع في بيت اهل الميت اه الاجتماع يعني اه الناس يأتون اليهم يعزونهم عندنا في الولد يعملون خصلة بعد العزاء فهل هذا جائز؟ القرآن لا يقرأ من الاهوال - 01:05:07

دروس الصيف - 01:05:43